

المطلع على أبواب الفقه

ينقصه .

هو بفتح الياء وضمها يقال نقصت الشيء وأنقصته .

كمصراعي باب .

واحدهما مصراع وهو أحد البابين المنغلق أحدهما على الآخر .

التولية .

إلى آخر الفصل التولي مصدر ولى تولية كعلي تعليه والأصل في التولية تقليد العلم يقال ولي فلان القضاء والعلم الفلاني ثم استعملت التولية هنا فيما ذكر .

والشركة والمراوحة يذكران بعد إن شاء الله تعالى .

والمواضعة مصدر واضعة مواضعة قال الجوهري المواضعة المتاركة في البيع فهو مفاعلة من وضع يضع وسمي هذا البيع مواضعة لأنه أخذ بدون رأس المال وأما وضیعة درهم فالوجه في إعرابها لانصب مفعولا معه ويجوز الجر على لغة من عطف على الضمير المجرور بدون إعادة الجار كقوله تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام النساء 2 بالجر وذلك مقرر في كتب النحو وقد قررتها في كتابي المسمى بالفاخر في شرح جمل عبدالقاهر بشواهدنا نثرا ونظما . فإن نكل .

نكل بفتح الكاف وكسرهما حكاها ابن القطاع وغيره قال المطرز وذلك بأن يرجع عن شيء قاله أو عدو قاومه أو شهادة أرادها أو يمين تعين عليه أن يحلفها . في الصبرة .

الصبرة من الطعام وغيره هي الكومة المجموعة وقيل سميت بذلك لإفراغ بعضها على بعض يقال صبرت المتاع وغيره إذا جمعته وضممت بعضه إلى بعض . بالتخلية .

التخلية مصدر خلى بمعنى ترك وأعرض .

والإقالة قال ابن سيده الإقالة في البيع نقضه وإبطاله وقال الفارسي